

معنى حديث " ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه

" | | الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يقول ما تفسير حديث الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان هيبة الناس ان يقول بحق اذا علم. هذا الحديث اه رواه الامام احمد رحمه الله والترمذی عن ابی سعید الخدري عن ابی سعید الخدري - 00:00:06

وعلي جيد ضعيف لكن تابعه عليه المستمر ابن الريان الايادي عند احمد وهذی متابعة جيدة وكذلك تابع ولی سليمان طرخان التیمی وغنتابع اخری وبهذا یصح الحديث یصح نبی هاتین تابعتین ولو متابعتاً اخری - 00:00:29

متتابعات اخری ايضا كذلك ایضا جولة الحسن عن ابی سعید وصرح الحسن وصرح الحسن ابی سعید الخدري عند احمد وفيه زيادة انه لما قال اليمنا رجل الناس ان يقول بحق اذا علم زاد فانه لا يباع لا يقارب او لا يقرب من اجل ولا يباعد بالرزق - 00:00:48 وهذه الحسن وصرح فتكون رؤیة جيدة والحديث واضح الحديث واضح والمعنى ان الانسان لا يتترك الامر بالمعروف والنهی عن المنکر لاجل الھيبة بل عليه ان يأمر فالھيبة ليست عذر. انما العذر هو اذا خشي الظرر. والحديث ليس فيه انه يقع عليه ظرر او یغلب عليه انما هيبة - 00:01:15

وھالھيبة قد یوقدھا نوع من الحياء والخجل وهذا ليس فيه خجل ولا حیاء هذا خور وضعف انكسار مثل الخجل في طلب العلم. مثل الھیاة في طلب العلم. هذا ليس حیاء شرعاً - 00:01:40

بل هذا ضعف والواجب عليه ان یأمر بالمعروف وینھی عن المنکر بالطريقة الحسنة والاسلوب الطیب المناسب. ولھذا هيبة الناس. اما اذا كان المانع اللي هو الخوف فکما ثبت عند حديث ابی سعید نفسه عند احمد وابن ماجه وهو حديث صحيح - 00:01:56 ان الله عز وجل كما الحديث یسأل عبده يوم القيمة حتى یقول له ما منعك الا تأمر بالمعروف وتنهی عن المنکر قال ربی رجوتک وفرقت الناس قال فاذًا لقن الله عبده حجته قال رجوتک وفرقت الناس. فرقـت. وهذا عند حال الخوف. فاذًا غالب على ظنه يخشى الظرر - 00:02:17

وقوع الظرر يكون معذورا وهذا احسن ما یجمع به بين الحديثين وذاك الحديث یفسر هذا الحديث. حديث ابی سعید في الروایة الآخری عند احمد ابن ماجة یفسر هذا الحديث وان الذي یعذر فيه هو الخوف الذي یغلب على الظن وقوع الظرر - 00:02:46 او ربما یقطع به في هذه الحالة یقول عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار. بل في الحقيقة قد يكون امره في مثل هذه الحال منهيا عنه لانه قد یترتب عليه مفسدة. ما دام انه یقع عليه ظرر اذا لا يحصل المقصود من امره بالمعروف والنهی عن المنکر - 00:03:04 يعني يكون هذا المنکر الذي ینکره والمعروف الذي عنی یثبته وان یتحققه لا یحسن. لان هؤلاء یعتقدون عليه او یقع منهم اذية بالقول نحو ذلك فلا يحصل المقصود. وهذا حسب غلبة الظن. اما اذا كان مجرد هيبة - 00:03:26 فهذا نوع من الھیاة غير الشرعي فعليه یاء ومعرف وینھی عن المنکر والله سبحانه وتعالی یسده ویعینه - 00:03:50